

Distr.
GENERALA/45/281
E/1990/66
24 May 1990ARABIC
ORIGINAL : ENGLISHالجمعية العامة
المجلس الاقتصادي والاجتماعيالمجلس الاقتصادي والاجتماعي
الدورة العادية الثانية لعام ١٩٩٠
الأنشطة التنفيذية من أجل التنميةالجمعية العامة
الدورة الخامسة والأربعون
البند ٨٧ (١) من القائمة الأولية*
الأنشطة التنفيذية من أجل التنميةالترتيبات الإدارية المقبالة لمؤتمر الأمم المتحدة
لإعلان التبرعات للأنشطة الإنمائية

报 告 书

١ - طلبت الجمعية العامة في قرارها ٢٠٨/٤٤ ، بعد أن لاحظت أهمية مؤتمر الأمم المتحدة لإعلان التبرعات ، إلى الأمين العام أن يدرس طرائق مؤتمر الأمم المتحدة لإعلان التبرعات للأنشطة الإنمائية ، وأن يقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٠ ، توصيات بشأن الترتيبات الإدارية المقبالة للمؤتمر ، من أجل إحالتها إلى مؤتمر عام ١٩٩٠ وإلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين ، حسب الاقتضاء ، تتضمن الترتيبات التالية :

- (أ) ترتيبات تتعلق بجلسات المؤتمر ، بما في ذلك إمكانية تقصير مددها ، وتوقيتها ، مع مراعاة دورات ميزانيات الحكومات ؛
- (ب) إجراءات إعلان التبرعات ، بما في ذلك زيادة استخدام الإعلان الكتابي عن التبرعات كلما كان ذلك مناسبا ؛

(ج) اعطاء الشكل الرسمي لإجراءات الإعلان الختامي للمؤتمر وترشيدها .

٢ - وأيدت الجمعية العامة بقرارها ١٩٧/٣٣ المؤرخ في ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ توصية اللجنة المخصصة التي قضت بأن يتم عقد مؤتمر سنوي وحيد لإعلان التبرعات لجميع الأنشطة التنفيذية التي تتطلع بها الأمم المتحدة من أجل التنمية (انظر الفقرة ٣١ مرفق القرار) . وترفق بهذا التقرير قائمة بالبرامج والمناديق التي تدعى الدول الأعضاء إلى إعلان التبرعات لها .

الترتيبات الحالية المتصلة بمؤتمرات الأمم المتحدة لإعلان التبرعات للأنشطة الإنمائية

٣ - بموجب الترتيبات الحالية ، يعقد مؤتمر الأمم المتحدة لإعلان التبرعات للأنشطة الإنمائية سنويا في أوائل تشرين الثاني/نوفمبر ويحتاج إلى ثلاث جلسات على مدى يومين . وتؤخذ الموارد المستخدمة في توفير الخدمات إلى هذه الجلسات من الموارد المخصصة للجنة الثانية التابعة للجمعية العامة . ونتيجة لذلك لا تحدد أية جلسات للجنة الثانية خلال فترة انعقاد مؤتمر التبرعات .

٤ - ويتوسل الأمين العام أو ممثله افتتاح المؤتمر عادة . ويحكم إجراءاته النظام الداخلي لمؤتمرات الأمم المتحدة لإعلان التبرعات (A/33/580) . وبعد انتخاب أعضاء مكتبه وإقرار جدول الأعمال يمضي المؤتمر إلى الاستماع إلى بيانات من الحكومات بقصد إعلان تبرعاتها . وتدعى الدول إلى الأداء ببياناتها حسب الترتيب الأبجدي ، وتتوزع استمرارات إعلان التبرعات لاستيفائها وإعادتها . وفي اليوم التالي ، يبلغ المؤتمر بمجموع التبرعات المعلن عنها ، ويقوم الرؤساء التنفيذيون لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة ، وصندوق الأمم المتحدة للسكان ، وغيرهم من الرؤساء التنفيذيين بالأدلة ببيانات .

٥ - وعقب اعتماد مشروع الوثيقة الختامية ، يدعى ممثلو الحكومات ، حسب الترتيب الأبجدي ، إلى التوقيع على الوثيقة الختامية بحضور الرئيس وأعضاء مكتب المؤتمر الآخرين .

٦ - ويقرر اختتام المؤتمر بعد بيان ختامي من الرئيس .

المقترحات المتعلقة بالترتيبات المقبلة

٧ - عملا بقرار الجمعية العامة ٢٠٨/٤٤ ، استعرض الأمين العام الترتيبات القائمة المتصلة بالمؤتمر السنوي لإعلان التبرعات للأنشطة الإنمائية ، ومن رأيه أن هذا/٠٨٣٠٪ (٩٠)

المؤتمر عملية مفيدة وهامة لتعبئة الموارد . كما يدرك الأمين العام الرغبة الصريحة من جانب الدول الأعضاء في تحسين الجوانب الإدارية والتنظيمية للمؤتمر . وفي ضوء هذا ، يقترح الأمين العام النظر في الترتيبات المعدلة التالية :

- (ا) أن يقتصر مؤتمر الأمم المتحدة لإعلان التبرعات للأنشطة الإنمائية ، اعتبارا من عام ١٩٩٠ ، على يوم واحد وأن يعقد المؤتمر ، كالسنوات السابقة ، في أوائل تشرين الثاني/نوفمبر ؛
- (ب) أن يزداد ، بقدر الإمكان ، استخدام التعهادات المكتوبة . وتحقيقا لهذه الغاية ، يُقترح أن يطلب الأمين العام إلى الحكومات إبلاغه بتعهدياتها المكتوبة قبل افتتاح المؤتمر بثلاثة أسابيع ؛
- (ج) أن تقتصر مدة البيانات التي يدللي بها المشتركون في المؤتمر على خمس دقائق ؛
- (د) أن يستعاض عن اعتماد وتوقيع الوثيقة الختامية للمؤتمر باعتماد تقرير عن المؤتمر ، مما ييسر الاستفتاء عن عملية توقيع وثيقة ختامية . وفي حالة قبول هذه التوصية ، سيقتضي الأمر أن تقرر الجمعية العامة أن أحكام النظام الداخلي للمؤتمرات الأمم المتحدة لإعلان التبرعات فيما يتصل باعتماد وتوقيع الوثيقة الختامية للمؤتمر (A/33/580 ، المادة ٩) لا تطبق على مؤتمرات إعلان التبرعات للأنشطة الإنمائية . وسوف يستعاض عن الوثيقة الختامية لهذه المؤتمرات بتقرير عن المؤتمر .

المرفق

قائمة برامج وصناديق الانشطة التنفيذية التي تشملها مؤتمرات الأمم المتحدة لإعلان التبرعات^(١)

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
صندوق التدابير الخاصة لصالح أقل البلدان نموا
صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمشاريع الانتاجية
صندوق الأمم المتحدة الدائرة لاستكشاف الموارد الطبيعية
برنامج متطوعي الأمم المتحدة - الصندوق التطوعي الخام
صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة
صندوق الأمم المتحدة الاستثماري للأنشطة في منطقة السهل السوداني
صندوق الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لغرض التنمية
منظمة الأمم المتحدة للطفولة
صندوق الأمم المتحدة للسكان
صندوق الأمم المتحدة للمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض
بالمرأة
مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية التابعة لمركز الأمم المتحدة
للمستوطنات البشرية
صندوق الأمم المتحدة لمكافحة إساءة استعمال المخدرات
صندوق الأمم المتحدة الاستثماري للدفاع الاجتماعي
معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث
صندوق الأمم المتحدة الاستثماري للتنمية الأفريقية
صندوق الأمم المتحدة الاستثماري لعقد النقل والمواصلات في إفريقيا
صندوق الأمم المتحدة الاستثماري للشيخوخة
صندوق التبرعات لعقد الأمم المتحدة للمعوقين
الصندوق الاستثماري لمركز الأمم المتحدة للشركات غير الوطنية

(١) وفقاً لمقرري الجمعية العامة ٤٤١/٢٥ و ٤٤٦/٣٦ و قراراتها ١٤٣/٣٧ و ١٧٣/٣٨ و ١٧٧/٣٨ و قراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٥/١٩٨٥ و ٢٨/١٩٨٥ .